

رئيس مجلس الادارة

قرار

رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٦ / ١٤٠ بتاريخ ٢٠١٦ / ١٤٠
بشأن تغيير نشاط ونقل فرع تنفيذ من الفئة الثانية إلى فرع تسويق لشركة أمان
لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة ،
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥/١٢ بتاريخ ٢٠١٥/١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات لسمسرة في الأوراق المالية.

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٠ .
 وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٢٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦ / ١٢ / ٢٠١٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على تغيير نشاط فرع شركة أمان لتداول الأوراق المالية الكائن ٦٠ ش الجمهورية - برج حسن ضيف الله - سوهاج من فرع تنفيذ من الفئة الثانية إلى فرع تسويق .

مادة (٢) الموافقة على نقل الفرع من العنوان الكائن ٦٠ ش الجمهورية - برج حسن ضيف الله - سوهاج إلى برج المهندسين شارع الجمهورية-الدور الاول علوى-سوهاج .
 على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالأدارة المختصة والتأشير في السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٣) على القطاعات والأدارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٤) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

